

وهذا الذكر والقبلة عن الذكر وهذا العلم والامر لا يجوز  
 عند هذا الساكن من هذا العلم والامر لا يجوز  
 والتميز بين ما يتكلم به يتخون من الصم والرجح القليل وال  
 كان المخوف لا يوزن عليه وعند البحث والعدم كما يرضع حيا  
 ولا يجوز به من غير ما يشتمل عليه زمان وكان يوزن عليه الغيبة في  
 ولا يتلقى بلاء العمد ليس في يقين عليه اطلاق العلم وال  
 وهو وحده من حيثها ومعتاد وشاعه امر او انما اذ هو  
 القريب من شدة اقرب الى الذكر له من نفسه من حيث  
 لا يوجد له والعلو به والمشيقة به والقدرة والقدير له  
 والقيام عليه فقولنا ليطيقه على تافه او ما هو او وجد  
 الاعمال فلا تقصر له بعد ان يعا سبعا هو وهو العلم الغير المتق  
 كلام الشيخ ان العلم هو من الله تعالى في العلم المقام انما ان  
 من مقامات الذكر وهو في غاية العسر والتفريق مشهور  
 الى توحيد الخواص من اهل هذه الطريقة والابن في ان يستبعد  
 العبد الوصول الى هذه المقام الكريم وليس ذلك بذكر  
 على العباد الاعيان وعلى العبد القيام بجميع الاسباب ومن الله  
 العلم ومع الحجاب وقال في نفسه من علامة مؤمن القلب  
 عدم الحزن على ما فاتك وترك الفرح على ما جعلته من وجود  
 الزلات

الزلات القلب اذا كان حيا بالارباب حزن على ما فاتته من  
 الفاعل وتدمع على ما جعله من الزلات ومقتضى هذا وجود  
 الفرح بما يستعمل في من الطاعات ويوافق من اجتناب  
 المعاصي والسيئات وقد جاء في الخبر من سزته حسنة  
 وساءته سيئة وهو مو من طالع في الخبر وهذا الوعد  
 وعدم الحزن على ما فاتته والسود على ما اتاه به هو ميتا القلب  
 وانما كان ذلك من قبل ان على العبد الحسنة والسيئة  
 علامة على وجود رضى الله تعالى على العبد وسخطه عليه فاذا اولى  
 الله عبده للصلوات سز له ذلك لانه علامة على رفاة منه و  
 غلبت حسنة رجاء له وانما اخذ له رضى نفسه وعلى ما عاصى  
 ساء له ذلك واخبر الله لانه علامة على سخطه عليه وغلب  
 حسنة خوفه والرجوع بهتت على الاجتهاد الطاعة وليس  
 من كفاية تركها وعدم الحزن على ما فاتته منها انما انقراض  
 الخوف بهتت على المبالغة في اجتناب المعاصي والسيئات  
 وليس من كفاية جعلها وترك الله على ما ياسب  
 وفوق كل ذلك حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه  
 قال بينما نحن جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل  
 آتاه فلما ساء بما اوله من نكاح اناج واصلته اشع عفتي